



Ref :

الرقم :

Date:

التاريخ :

Res.:

المرفقات :

قرار مجلس إدارة الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات
رقم (105) لسنة (2014م)

في اجتماع مجلس إدارة الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات المنعقد بمقر الهيئة يوم الثلاثاء 21 ذو القعدة 1435 هجرية الموافق 2014/9/16 ميلادية، برئاسة المهندس / عبد الملك أحمد العرشي وبحضور كل من:-

- | | |
|---------------------|--|
| رئيس مجلس الإدارة | 1. الدكتور / ياسين محمد عبد الكريم الخراساني |
| عضو مجلس الإدارة | 2. الأستاذ / أمين معروف الجند |
| " " " | 3. الأستاذ / نجيب محمد بكير |
| " " " | 4. القاضي / عبدالرزاق سعيد حزام الأكلبي |
| " " " | 5. المهندس / عبدالحميد أحمد المتوكل |
| سكرتير مجلس الإدارة | وبحضور المهندس / جميل علي أحمد الصبري |

تم إصدار القرار الآتي:

في الشكوى المقدمة من شركة نجدة المطابع

ضد

وحدة إدارة المشاريع الخارجية - وزارة التعليم الفني بشأن المناقصة رقم (2013/1) الخاصة بتوريد تجهيزات قسم الطباعة والتصوير الفوتوغرافي للمعهد التقني الصناعي بمنطقة سعوان / أمانة العاصمة.

الوقائع والإجراءات

تتحصل وقائع وإجراءات الشكوى بما يلي:

- 1- أولاً: بتاريخ 2014/7/3م تقدمت الشاكية بعريضة شكوى إلى الهيئة تضمنت الطعن في قرار الإرساء الخاص بالمناقصة المذكورة حيث تفيد انه تم الإرساء على شركة الشرق للتجارة والتوكيلات بالرغم من تجاوزها للتكلفة التقديرية وعدم مطابقتها للمواصفات والمعايير الواردة في وثيقة المناقصة وترى الشاكية أن تجزئة إرساء المناقصة لا يتعارض مع قانون المناقصات والمزايدات كون معدات الطباعة التي تقدمت بها إلى المناقصة هي الأفضل فنيا وماليا. وطلبت من الهيئة مخاطبة الجهة بوقف الإجراءات إحضار كافة الأوليات وانصافها.



Ref :

الرقم :

Date:

التاريخ :

Res.:

المرفقات :

ثانياً: بعد استلام الشكوى، وجهت الهيئة مذكرة الى الجهة المشكو بها برقم (1126) وبتاريخ 2014/7/8م، تضمنت التوجيه بوقف الاجراءات و الرد على الشكوى وموافاة الهيئة بأوليات المناقصة، وبناء عليه قامت الجهة بالرد على مذكرة الهيئة بالمذكرة رقم (167) بتاريخ (2014/7/17م) وتضمنت الاتي:

- 1- المناقصة محصورة على الشركات اليمنية والسعودية بموجب طلب الصندوق السعودي للتنمية.
- 2- المناقصة عبارة عن وحدة متكاملة (توريد تجهيزات ومن ثم تركيبها وتشغيلها وكذا تدريب الكادر التدريبي وفق برنامج تدريبي معتمد وكذا توفير منهج معتمد من أحد الجهات المعتمدة، وليست توريدات فقط)
- 3- تم الاعلان عن المناقصة في صحيفة الثورة اليمنية وصحيفة الرياض السعودية بتاريخ 2013/12/8م ولمدة ثلاثة أيام وحدد تاريخ فتح المظاريف يوم 2014/1/22م
- 4- تقدم لشراء وثائق المناقصة عدد 11 شركة.
- 5- تم تمديد موعد فتح المظاريف بموجب طلب الشركات حتى تاريخ 2014/2/10م.
- 6- تم فتح المظاريف بتاريخ 2014/2/10م
- 7- التكلفة التقديرية الصحيحة والمقدمة من الشركة الاستشارية والمختومة بختمها والموقعة من قبل اللجنة الفنية المكلفة بمراجعة المناقصة والمقرة من لجنة المناقصات بالوزارة مبلغ وقدره (2,944,885 دولار أمريكي) ولكن نظرا لأن هذه الكلفة لم تكن لدى لجنة فتح المظاريف يوم فتح المظاريف فقد تم تثبيت تكلفة تقديرية أخرى غير صحيحة بمحضر فتح المظاريف وبمبلغ 2,529,085 دولار
- 8- تقدمت عدد (3) شركات فقط بعطاءاتها لفتح المظاريف (شركة الشرق للتجارة، جلوبال للتجارة، نجدة المطابع)
- 9- تم تكليف لجنة فنية للقيام بعملية التحليل والتقييم الفني والمالي للمناقصة المذكورة.
- 10- نظرا لعدم قيام عضوين من اللجنة بمهامها على أكمل وجه وقيامها أثنا التحليل الفني والمالي بتسريب بعض المعلومات فقد تم تكليف شخصين غيرهما لاستكمال عملية التحليل والتقييم الفني والمالي للمناقصة.
- 11- من خلال التحليل والتقييم الفني والمالي لعطاءات الشركات المتقدمة وجدت اللجنة الفنية الأتي:

أ- شركة جلوبال للتجارة:



Ref :

الرقم :

Date:

التاريخ :

Res:

المرفقات :

- العرض الفني والمالي المقدم من الشركة غير مكتمل حيث لم تتقدم الشركة بأصناف المناقصة الرئيسية وعددها (3) أصناف والتي قيمتها تقريبا قد تصل إلى 40% من إجمالي قيمة المناقصة.

- العرض المالي المقدم من الشركة مبلغ وقدره (1,523,565 دولار أمريكي) يقل عن التكلفة التقديرية بنسبة (3,48%) حيث أن الكلفة التقديرية للمناقصة مقدارها (2,944,885 دولار أمريكي).

- ولذا فقد تم استبعاد عطاء الشركة نظرا لعدم اكتمال العرض الفني والمالي للشركة المذكورة خصوصا وان المناقصة عبارة عن وحدة متكاملة.
ب- شركة نجدة المطابع المحدودة (الشاكيت):

- العرض الفني والمالي المقدم من الشركة غير مكتمل حيث تقدمت الشركة لعدد (15) صنف فقط من إجمالي أصناف المناقصة والمقدرة بـ (77) صنف، أي ان 80% من إجمالي أصناف المناقصة لم تتقدم بها الشركة.

- العرض المالي المقدم من الشركة مبلغ وقدره (1,653,652 يورو) وهذا المبلغ لقيمة عدد (15) صنف فقط من أصناف المناقصة.

- ولذا فقد تم استبعاد عطاء الشركة نظرا لعدم اكتمال العرض الفني والمالي للشركة المذكورة خصوصا وان المناقصة عبارة عن وحدة متكاملة فيها تدريب للكادر وفق برنامج تدريبي معتمد وفيها تقديم منهج معتمد وبالتالي الشركة المذكورة (نجدة المطابع) هي من استبعدت نفسها ولم يتم استبعادها من المناقصة بحسب ادعائها.

ج- شركة الشرق للتجارة:

- العرض الفني والمالي المقدم من الشركة مكتمل حيث تقدمت الشركة بكامل أصناف المناقصة مع التركيب والتشغيل وكذا قدمت برنامج تدريبي للكادر معتمد وكذا قدمت منهج معتمد.

- العرض الفني المقدم من الشركة مطابق للمواصفات حيث أن الأصناف الرئيسية المقدمة في عرضها موديلاتها من شركة كوموري اليابانية وهي شركة مشهورة عالميا في صناعة المطابع
- العرض المالي المقدم من الشركة مبلغ وقدره (3,284,040 دولار) يزيد عن التكلفة التقديرية بنسبة (11,52%) ونسبة الزيادة هذه غير كبيرة ، علما بأن الصندوق السعودي للتنمية طلب منا مخاطبة الشركة الفائزة بتخفيض السعر وقد تم مخاطبة الشركة (الشرق للتجارة) بطلب الصندوق ووافقت الشركة على تخفيض سعرها بحيث أصبحت الزيادة أقل من نسبة (10%) عن الكلفة التقديرية.

الشركة الموردة (شركة الشرق) لديها خبرة كبيرة في مجال توريد التجهيزات التدريبية



Ref :

الرقم :

Date:

التاريخ :

Res.:

المرفقات :

وقد سبق ان ارسيت عليها عدة مناقصات في مجال توريد التجهيزات التدريبية ، علما بأن هذه المناقصة هي توريد تجهيزات قسم الطباعة والتصوير الفوتوغرافي لمعهد تدريبي.

- التزمت الشركة بأنها ستقوم بتدريب الكادر التدريبي وفق البرنامج المقدم منها والمعتمد لدى عدة معاهد تدريبية متخصصة في مجال الطباعة .

- الشركة لديها تفويض من وكيل شركة كوموري اليابانية للقيام بعملية التوريد ومن ثم التركيب والتشغيل للتجهيزات عبر الكادر الفني للشركة الأم والمتواجد في المملكة العربية السعودية .

- الشركة ملتزمة التزاما كاملا بتوفير كل المتطلبات وفق قانون المناقصات والمزايدات رقم (23) لسنة 2007م ولائحته التنفيذية وكذا وفق الشروط الواردة في وثائق المناقصة وشروط العقد .

- تم إرساء المناقصة على الشركة المذكورة (شركة الشرق) نظرا لأن عطاءها الوحيد مستجيب لكافة متطلبات الاستجابة ومطابق للمواصفات الفنية ومناسب من حيث السعر بالإضافة إلى أن لديه الخبرة الفنية والإمكانات المالية والفنية لتنفيذ العقد على أكمل وجه .

12- وافق الصندوق السعودي للتنمية على إرساء المناقصة على الشركة المذكورة (شركة الشرق) بشرط أن تقدم الشركة تخفيض في عرضها المالي وقد وافقت الشركة على تقديم تخفيض بمبلغ وقدره (51,000 دولار).

13- وافق الصندوق السعودي على التخفيض المقدم من الشركة ووافق على صيغة العقد الذي سيتم توقيعه مع الشركة وقد طلب منا سرعة استكمال الإجراءات وموافاته بنسخة من العقد الموقع مع الشركة. (مرفق مذكرة الصندوق).

14- أثناء قيام اللجنة الفنية بالتحليل الفني والمالي قامت الشركة المشتكيتة (نجدة المطابع) بالضغط على اللجنة الفنية لإجبارها على إرساء المناقصة عليها وذلك من خلال التواصل معهم وكذا من خلال تقديم مذكرة للوزير تحثه على إرساء المناقصة عليها وتجزئة إرساء المناقصة بالمخالفة لقانون المناقصات والمزايدات ولائحته التنفيذية المادة رقم (98) من القانون الفقرة (2) حيث يعتبر مثل هذا العمل تدخل سافر في عمل اللجنة الفنية الهدف منه التأثير على إجراءات المناقصة.

15- عندما لم تفلح الشركة المقدمة للشكوى (نجدة المطابع) في إقناع اللجنة الفنية ولجنة المناقصات بإرساء المناقصة عليها لجأت إلى تقديم هذه الشكوى الكيدية والهدف منها هو تعطيل المناقصة وبالتالي تعطيل مصلحة البلد في الحصول على هذه التجهيزات خصوصا وأن الصندوق السعودي سبق أن طلب كافة الاوليات الخاصة بالمناقصة والتقارير وجدول التحليل الفني والمالي وقد قام عبر مكتبه الفني بمراجعتها وبناء على هذه المراجعة وافق على إرساء المناقصة على



Ref :

الرقم :

Date:

التاريخ :

Res.:

المرفقات :

الشركة الفائزة وبالتالي فإن أي تأخير أو تعطيل لهذه المناقصة سيؤدي إلى نتائج قد تؤدي إلى فقدان الثقة التي نشأت بين وحدة إدارة المشاريع وال الصندوق السعودي وبالتالي اهتزاز الثقة بالمشروع برمته وضياع المنحة ، علما بأن هذا المشروع هو عبارة عن منحة مقدمة من المملكة بمبلغ وقدره (50 مليون دولار) لتجهيز عدد (18) معهد مهني وتقني في مختلف أنحاء الجمهورية.

16- من خلال الاطلاع على الشكوى المقدمة من الشركة (نجدة المطابع) خصوصا النقاط رقم (6) ، (7) ، (8) ، (9) نجد إنها تتحدث وكأن صاحب الشركة هو أحد أعضاء اللجنة الفنية المكلفة بالقيام بالتحليل الفني والمالي وهذا أمر غريب و مريب فكيف عرفت الشركة مقدمة الشكوى بهذه المعلومات مما يدل على حجم التدخل الفج من قبل الشركة المشتكية بأعمال اللجنة الفنية ورصدها أول بأول من خلال تجنيدها لعدد من الأشخاص داخل وخارج اللجنة و الذين يوافقونها أول بأول بكل المعلومات الخاصة بعملية التحليل والتقييم الفني و المالي ، وهذا يستدعي اتخاذ الإجراءات القانونية اللازمة تجاه الشركة مقدمة الشكوى وفقا لقانون المناقصات والمزايدات المادة رقم (98) الفقرات (4 ، 6 ، 7).

17- حاولت الشركة مقدمة الشكوى وبكل جهد الضغط على الوزارة ووحدة إدارة المشاريع من اجل تجزئة إرساء المناقصة بالمخالفة لقانون المناقصات والمزايدات حيث أن المناقصة أعلنت على شكل وحدة متكاملة على اعتبار انها تسليم مفتاح وغير مجزأة و بالتالي لا يحق لنا تجزئة إرساء المناقصة على عدة شركات كما تريد الشركة المشتكية.

ثالثا: تم إحالة الشكوى ورد الجهة مع المرفقات الى المكتب الفني بالهيئة للدراسة وإبداء الرأي. ومن خلال دراسة المكتب الفني للوثائق، رفع تقريره الى مجلس إدارة الهيئة متضمنا الملاحظات الآتية:

أ. بالنسبة للشكوى:

1. تم تقديم الشكوى ضمن الفترة القانونية المسموح بها.
2. تقدمت الشاكية في 15 صنف وهي الأصناف المتعلقة بمعدات الطباعة وذلك من أصل 77 صنف مطلوبة في العطاء حيث أن الشركة متخصصة في أجهزة ومعدات الطباعة منذ العام 1986م.
3. ضمن الأوليات المرفوعة من الجهة يظهر أن الشاكية لم تلتزم بإرفاق ما يثبت بأن لديها تسهيلات ائتمانية تساوي ضعف قيمة المناقصة من خلال إرفاق مذكرة صادرة من بنك تجاري بحسب شروط المناقصة بغرض التأهيل اللاحق كما أن الجهة لم تطالب الشاكية باستيفائها نظرا لاستبعادها من مرحلة الاستجابة الأولية.

4. ضمن الأوليات المرفوعة من الجهة يظهر أن الشاكية لم تلتزم بتوفير ما يثبت القدرة المالية بغرض



الرقم :
التاريخ :
المرفقات :

Ref :
Date:
Res:

التأهيل اللاحق من خلال عدم إرفاقها ميزانيات المراجعة السنوية المتضمنة التدفقات النقدية للثلاث السنوات الماضية بحسب شروط المناقصة كما أن الجهة لم تطالب الشاكية بتلك النواقص نظرا لاستبعادها من مرحلة الاستجابة الأولية.

بد بالنسبة للجهة:

1. قامت الجهة بأنزال المناقصة كمجموعة واحدة (حيث لم تشر المناقصة الى إمكانية تجزئة المناقصة الى مجموعات) وكان الأخرى فصلها الى مجموعات متجانسة لا سيما وأن من الصعوبة والمخاطرة أن يتم تجميع جميع الأصناف في عقد واحد حيث قد يؤدي ذلك إلى ارتفاع الأسعار بشكل ملحوظ وإرساء العقد على شركات غير متخصصة كما في بعض الأصناف.
2. لوحظ عدم قيام الجهة بعمل تأهيل لاحق لأقل عطاء مقيم مستوف للشروط ، وذلك بالمخالفة لشروط المناقصة - قائمة بيانات العطاء البند رقم (35-3) .
3. لوحظ في العرض المقدم من الشركة الموصى بالإرساء عليها (شركة الشرق للتجارة والتوكيلات) في جدول المواصفات الفنية قيامها بنسخ جميع المواصفات الفنية المطلوبة للتجهيزات الواردة في وثيقة المناقصة الى المواصفات الفنية للتجهيزات المقدمة من قبلها (نسخ و لصق) وبنفس الصيغة الموجهة للمتقدم للمناقصة (أي لا توجد مواصفات فنية مقدمة من الشركة الموصى بالإرساء عليها) على سبيل المثال البند PP7 حيث ذكرت الشركة في الخانة المخصصة بتعبئة المواصفات الفنية المقدمة في عرضها بأنه يجب أن توفر وحدة التصوير الرقمي للطلاب بالمهارات اللازمة لالتقاط الصور باستخدام الكاميرا الرقمية والقدرة على التلاعب بملفات الصور باستخدام برنامج صناعي قياسي؛ وهكذا في كل البنود.
4. لوحظ في تقرير لجنة التحليل والتقييم الفني والمالي عدم عكس المواصفات الفنية والموديل وبلد المنشأ للشركة في تقريرها وذلك - بالمخالفة للمادة رقم (168-ج) من اللائحة التنفيذية لقانون المناقصات رقم (23) لسنة 2007م والتي تنص على أن تتم دراسة ومراجعة المواصفات الفنية والمالية لكل عطاء على حده وتفرغ البيانات في جداول مخصصة لذلك ومقارنتها مع المواصفات الفنية المحددة في وثيقة المناقصة لتحديد ما يلي:
 - ترتيب العطاءات وفقا لأقل الأسعار المقيمة المستوفية للمواصفات الفنية والشروط والمتطلبات المحددة في وثيقة المناقصة.
 - إثبات مبررات قبول العطاءات أو مبررات حالات الاستبعاد التي لم تتضمنها قائمة العطاءات المستجيبة للشروط والمواصفات الفنية المحددة في وثيقة المناقصة.
5. لوحظ أيضا في تقرير لجنة التحليل الفني والمالي خصوصا القسم المتعلق بالتقييم الفني أن التقرير ذكر بأن العرض المقدم من الشركة الموصى بالإرساء عليها مقبول ومطابق بنسبة كبيرة للمواصفات الفنية المطلوبة بوثائق المناقصة عدا وجود بعض الملاحظات الفنية والمهمة لهذه المناقصة حيث كانت الشركة غير واضحة في ردها على هذه الاستفسارات والمتمثلة في (المنهج



Ref :

الرقم :

Date:

التاريخ :

Res.:

المرفقات :

الدراسي وتدريب الكادر الأمر الذي يوحي للقارئ بأن لجنة التحليل الفني قد قامت بعملية المراجعة الفنية والمطابقة للمواصفات الفنية بحسب شروط المناقصة الا أن الحقيقة غير ذلك فما أنطبق على باقي البنود من قيام الشركة الموصى بالإرساء عليها من عملية النسخ واللصق لتوجيهات وإرشادات وثائق المناقصة المتعلقة بالمواصفات الفنية انطبق على بندي (المنهج الدراسي وتدريب الكادر) (أي لا توجد مواصفات فنية مقدمة من الشركة الموصى بالإرساء عليها)

6. لوحظ أيضا بأن لجنة التحليل الفني والمالي لم تقم بمقارنة الأسعار المقيمة بالتكلفة التقديرية على مستوى البنود بالمخالفة لنص المادة (1.47) من الدليل الإرشادي لأعمال الأشغال والتوريدات والخدمات الأخرى والتي تنص على أنه مع مراعاة أحكام القانون واللائحة إذا وجد أثناء عملية التقييم الفني والمالي للأشغال أو التوريدات أن هناك بنودا من بنود الأسعار لأقل العطاءات المقيمة غير متوازن بمعنى أن تكلفة هذا البند مرتفعة بصورة كبيرة وملفتة للنظر وتشكل مخاطرة فإنه يجب على لجنة المناقصات المختصة أن تبحث عن أسباب ومبررات عدم الاتزان ويجوز لها أن تطلب من صاحب العطاء تقديم تحليل لبنود الأسعار غير المتزنة سواء بالزيادة أو النقص ولجنة المناقصات المختصة الحق في قبول العطاء أو رفضه وفق مبررات فنية مقنعة وكذا وضع الضوابط المناسبة في شروط العقد بما يضمن التنفيذ دون أي مخاطر.

7. ورد في قائمة بيانات العطاء البند رقم (1) الآتي: (توريد تجهيزات الورشة الميكانيكية) (Supply of Mechanical Workshop Equipment) بينما التجهيزات المطلوب توريدها في المناقصة هي (توريد التجهيزات لقسم الطباعة والتصوير) وذلك بالمخالفة لوثيقة المناقصة.

8. لوحظ أن الالتزام بتوفير قطع الغيار لمدة عشر سنوات يستند إلى التزام من الوكيل في المملكة العربية السعودية بتوفير قطع الغيار عبر الشركة الموصى بالإرساء عليها.

9. لوحظ في تفويض المصنع المقدم من مؤسسة / علي رضا الهاشمي للتجارة (الوكيل الرسمي للطباعة KOMORI)، لشركة الشرق للتجارة والتوكيلات قدم بصيغة مختلفة وذلك بالمخالفة لوثيقة المناقصة الملحق سادسا (تفويض المصنع)، كما أن هذا التفويض يخص بندين فقط مما سيتم توفيره حيث لم تقم الشركة بتوفير تفويض المصنع لباقي البنود التي يبلغ عددها 75 بند والتي سيتم توفيرها من منتجات أكثر من 28 مصنع!

10. وافقت الجهة الممولة (الصندوق السعودي للتنمية) بناء إلى توصية الجهة بترسيه المناقصة على شركة الشرق للتجارة والتوكيلات بشرط مخاطبة الشركة بضرورة تقديم تخفيض نظرا لأن قيمة العطاء تفوق التكلفة التقديرية بنسبة 11.5% وقد وافقت الشركة على تقديم تخفيض بمبلغ 51,000 دولار.



Ref :

الرقم :

Date:

التاريخ :

Res.:

المرفقات :

11. لوحظ وجود عدد خمس نسخ لعقود توريد وعدد نسختين إخطارات قبول لتنفيذ أعمال توريدات خلال الفترة السنوات السابقة يمكن تفصيلها بحسب الجدول التالي:

م	اسم المشروع	التاريخ	قيمة العقد	الملاحظات
1	توريد وتركيب معامل التصوير الفوتوغرافي لصندوق تنمية المهارات	2013/5/21م	34,730,000 ريال	تم إرفاق نسخة من العقد فقط ولم يتم إرفاق ما يثبت إنهاء عملية التوريد
2	توريد قطع غيار ميكانيكية وزيوت وشحوم وقطع غيار كهربائية وأدوات الخراطة وأدوات العمل لمحطة المعالجة للمؤسسة المحلية للمياه والصرف الصحي	2007/11/7م	210,402.12 جنيه إسترليني	تم إرفاق نسخة من العقد فقط ولم يتم إرفاق ما يثبت إنهاء عملية التوريد
3	توريد قواطع أوتوماتيكية (11/33 الك.ف) لتأهيل وتعزيز وتحسين شبكات التوزيع للمؤسسة العامة للكهرباء	2014/5/27م	490,310 دولار	تم إرفاق نسخة من العقد فقط ولم يتم إرفاق ما يثبت إنهاء عملية التوريد
4	توريد وتركيب وحدة توليد غازية تدريبية للمركز الفني للتدريب والتصنيع التابع للمؤسسة العامة للكهرباء	2010/9/29م	112,505.78 جنيه إسترليني	تم إرفاق نسخة من العقد فقط ولم يتم إرفاق ما يثبت إنهاء عملية التوريد
5	توريد وتركيب وتشغيل تجهيزات أقسام السيارات	2007/9/18م	485,658,842 ريال	تم إرفاق نسخة من العقد فقط ولم يتم إرفاق ما يثبت إنهاء عملية التوريد
6	توريد وتركيب وتشغيل أقسام الميكانيكا للمعاهد - وزارة التعليم الفني	2007/10/24	106,833,056 ريال	تم إرفاق نسخة من إخطار القبول فقط ولم يتم إرفاق ما يثبت إنهاء عملية التوريد
7	توريد وتركيب وتشغيل ورش النجارة للمعاهد - وزارة التعليم الفني	2007/11/1	99,756,653 ريال	تم إرفاق نسخة من إخطار القبول فقط ولم يتم إرفاق ما يثبت إنهاء عملية التوريد

وبالتالي فقد قصرت الجهة في هذا الجانب حيث ينبغي لها التحقق من صحة البيانات المذكورة من خلال مطالبة الشركة بتوفير الوثائق المؤيدة لصحتها مثل شهادة الاستلام الابتدائي والتوريد المخزني وشهادة الاستلام النهائي وصورة المستخلص النهائي.

12. بالنسبة للبند PP31 تم التحقق من مطابقة المواصفات المقدمة من الشركة الموصى بالإرساء عليها للمواصفات المطلوبة بحسب وثيقة المناقصة مع العلم بأن عرض الشاكية يقل في هذا البند عن



Ref :

الرقم :

Date:

التاريخ :

Res:

المرفقات :

عرض الشركة الموصى بالإرساء عليها بمقدار 202,882.21 دولار أمريكي.
رابعا: نظر مجلس ادارة الهيئة في تقرير المكتب الفني، وبعد المداولة، إتخذ القرار الآتي:

القرار

بعد الاطلاع على ما سلف ذكره، تبين ان عرض السعر المقدم من الشاكية لم يشتمل الا على خمسة عشر صنفا من اجمالي الاصناف المطلوبة في المناقصة والبالغة سبعة وسبعين صنفا مع ان وثيقة المناقصة قد نصت على ان المناقصة تعد وحدة متكاملة، وبالتالي فان استبعاد ذلك العطاء وارساء المناقصة على العطاء المقدم من شركة الشرق للتجارة والذي اشتمل على جميع الاصناف المطلوبة في المناقصة يعد اجراء صائبا وموافقا للقانون،

ولذلك، واستنادا الى نص المادة (78) من القانون رقم 23 لسنة 2007م بشأن المناقصات والمزايدات والمخازن الحكومية، والمادتين (417، 419) من اللائحة التنفيذية لذات القانون، قررت الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات مايلي:

1. رفض الشكوى المقدمة من شركة نجدة المطابع ضد وحدة إدارة المشاريع الخارجية بوزارة التعليم الفني والتدريب المهني لصحة الأسس التي بنى عليها قرار استبعاد عطائها.
2. توجيه الجهة باستكمال الإجراءات وفقا للقانون والتنبيه للأخطاء الواردة في تقرير المكتب الفني المذكورة أعلاه والعمل على عدم تكرارها مستقبلا.

والله الموفق.

صدر بمقر الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات بتاريخ الثلاثاء 2014/9/16 ميلادية الموافق 21 ذو القعدة 1435 هجرية.

الأستاذ/ نجيب محمد بكير
عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

القاضي/ عبدالرزاق سعيد الأكلبي
عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

المهندس/ عبدالحميد المتوكل
عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

المهندس/ عبدالملك أحمد العرشي
رئيس الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

الدكتور/ ياسين محمد الخراساني
عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

الأستاذ/ امين معروف الجند
عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات